

تاج العروس من جواهر القاموس

وقيل : هو أو وَّ لُ " ما تُخْرِجُ الأَرْضُ من نَبْتِ " وفي الصَّحاح : من البُهْمَى
والهَلَاتَى وبِنْتِ الأَرْضِ " قَبْلَ أَنْ تَتَبَيَّنَ أَجْنَاسُهُ " وفي الصَّحاح : لِأَنَّ
نَبْتَهُ هَذِهِ الأَشْيَاءَ وَاحِدَةً وَمَنْبَتُهَا وَاحِدٌ فَهِيَ ما دَامَتْ صِغَاراً
بَارِضٌ فَإِذَا طَالَتْ تَبَيَّنَتْ أَجْنَاسُهَا . ومنه حَدِيثُ خُزَيْمَةَ وَذَكَرَ
السَّنَدَةَ المُجْدِبَةَ " أَي يَبْسُتُ بَارِضَ الوَدَيْسِ " . وفي المُحْكَم : البَارِضُ
من النَّبَاتِ بَعْدَ البَذْرِ عن أَبِي حَنِيْفَةَ . " وقد بَرِضَ " النَّبَاتُ يَبْرِضُ
" بِرُوضاً " . يُقَالُ : أَبْرَضَتِ الأَرْضُ " إِذَا " كَثُرَ بَارِضُهَا " وَتَعَاوَنَ
. وَمَكَانٌ مُبْرِضٌ : إِذَا تَعَاوَنَ بَارِضُهُ وَكَثُرَ " كَبِرَ ضَتَّ تَبْرِيضاً " كما
في العُبَابِ . من المَجَازِ : " تَبْرِضُ الرِّجْلُ إِذَا " تَبَلَّغَ بالقَلِيلِ " من
العَيْشِ كما في الصَّحاحِ . يُقَالُ : تَبْرِضُ إِذَا تَطَلَّ بِهٍ من هَاهُنَا وَهَاهُنَا
قَلِيلاً قَلِيلاً . وَتَبْرِضُ سَمَلَ الحَوْضِ : إِذَا كَانَ مَأْوُهُ قَلِيلاً فَأَخَذَتْه
قَلِيلاً قَلِيلاً . وفي الحَدِيثِ : " ماءٌ قَلِيلٌ يَتَبْرِضُ النَّاسُ تَبْرِضاً " أَي
يَأْخُذُ وَنَهَ قَلِيلاً قَلِيلاً . من المَجَازِ : تَبْرِضُ " الشَّيْءُ : أَخَذَهُ
قَلِيلاً قَلِيلاً " وَتَبَلَّغَ به . من المَجَازِ : تَبْرِضُ " فُلَاناً " إِذَا
أَصَابَ مِنْهُ الشَّيْءُ قَبْلَ الشَّيْءِ " أَوِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ " وَتَبَلَّغَ
" به كما في العُبَابِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَبْرِضَتِ الأَرْضُ :
تَبَيَّنَ نَبْتُهَا كَذَا فِي المُحْكَمِ . وَيُنْزَرُ بِرُوضٍ : قَلِيلَةُ المَاءِ . وَهُوَ
يَتَبْرِضُ المَاءَ كُلَّ مَا اجْتَمَعَ مِنْهُ شَيْءٌ غَرَفَهُ . وَالأَبْتَرِاضُ : تَطَلُّبُ
العَيْشِ مِنْ هُنَا وَهُنَا . وَالبِرَّاضُ كَكَتَّانٍ : السَّذِي يُنِيلُ الشَّيْءَ وَبِهِ
فُسِّرَ قَوْلُ الشَّاعِرِ : .
وقد كُنْتُ بِرَّاضاً لَهَا قَبْلَ وَصَلِهَا ... فَكَيْفَ وَلَزَّتْ حَبْلَهَا بِحَبَالِي
وقال اللَّيْثُ فِي مَعْنَاهُ : كُنْتُ أَطْلُبُهَا فِي الفَيْئَةِ بَعْدَ الفَيْئَةِ
أَحْيَاناً فَكَيْفَ وَقَدْ عَلِقَ بَعْضُنَا بَعْضٌ . وَيُقَالُ : إِنَّ المَالَ
لِيَتَبْرِضُ النَّبَاتُ تَبْرِضاً وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَطُولَ وَيَكُونَ فِيهِ شَيْعُ
المَالِ . وَيُقَالُ : مَا فِيهِ إِلاَّ شُغْفَاةٌ لا تَغْفُلُ إِلاَّ عن التَّبْرِضِ أَي
التَّرَشُّفِ . وَبِقِيٍّ مِنْ مَالِهِ بِرَّاضَةً كَثُماً أَي القَلِيلُ نَقْلَهُ
الزَّمَّ مَخْشَرِي .

